فيستلذ بالشهوة حالا فيسوف بالتوبة اي يؤخر التوبة من ذلك بعد
او يشتغل عن الفكر في ذلك الكاشف لغوائل الرياء لشدة الشهوة له
في الحمد من الناس فكم للتكثير من عالم يحضره كلام في اي شيء كان لا داعي
الرابط محذوف بين الصفة وموصوفها اي يدعوه الى قوله لذلك وفي نسخة
بالتنكير اي الى قول الا الرياء للعالم وهو يعلم ذلك اي ان داعيه للرياء
ولكنه مع علمه بذلك لا ينكف عنه بل يستمر عليه لغلبة الهوى ولا يكرهه
للذة العاجلة فيكون الحجة عليه من قبل الله تعالى اكد اي اقوى في الالزام
اذ قبل داعي الرياء مما تقدم بيانه مع علمه به وبغايلته وكان حقه الانكفاف
عنه على ما صرح به فكيف بعلمه بهما معا وقد يحضر العبد المخلص الطاري عليه
الرياء المعرفة لخاطر الرياء والكراهية معا اي جميعا ولكن مع ذلك
لا يحصل الاباء بكسر الهمزة الامتناع عن دواعي الرياء بل يقبل داعي الرياء
وفي نسخة دواعي الرياء والرغبة في ذلك ويعمل به لميل نفسه اليه لكون
الكراهية له ضعيفة بالنسبة الى قوة الشهوة في الميل الداعي الرياء والرغبة
في ذلك وهذا اي الذي قام به كراهية داعي الرياء الا انه لم يتبدل ايضا
لا ينتفع بكراهيته اذ الغرض المطلوب منها صرفه اي منعه من الفعل ولم
يحصل فكانها لم تحصل فاذا اي فاذا عرفت عدم نفع المعرفة خاطر الرياء فقط
او مع الكراهية بدون الاباء لا فائدة الا في اجتماع الثلاثة فاذا اجتمعت هذه
الثلاثة المعرفة والكراهية والاباء فقد يرتقي اي تتنزه من الرياء لتفضله
عنه ووجوده منه ومجرد بالرفع مبتدا خطور الرياء بالقلب وميل بالجر
عطف على خطور الطبع النفساني اليه وحبه هو وما بعده يجوز فيهما الرفع
والجر عطفا على المضاف او المضاف اليه له ومنازعته اي الرياء اياه اي الى
العابد وخبر المبتدا قوله لا يضر اذا لم يكن منه قبول نفساني وركون اي ميل
قوي بالاختيار بالطبع اذ ليس في وسع العبد اي طاقته منع الشيطان
عن نزغاته بالزاي والمعجمة اي وساوسه ولا قمع الطبع النفسي عن الميل
للشهوات حتى لا يميل الى الشهوات لان ما في الطبع لا يتغير ولا ينزع اي يميل
اليها وانما غايته اي اقصى قدرته ان يقابل شهواته الطبيعية وفي نسخة
شهوته بالافراد والمآل واحد لان كلا من المفرد المضاف والجمع كذلك للعموم

بكراهية

بكراهية عنه فتقدم قدامها على داعي الشهوة واباء اي امتناع وعدم مزاولة
وعدم اجابة لداعي الطبع استفادها جملة مستأنفة لبيان ماخذ الغاية
اي عرفها من علم الدين وهو الشرع المحمدي فاذا فعل ذلك المذكور من الكره
والاباء فهو اي فعله ما ذكر الغاية في اداء فعل ما كلف بالبناء للمفعول
به لان الله تعالى لا يكلف المؤمن بما لا طاقة له به وما جاوز ذلك عنه فلا تكليف
به ثم اذا فرغ من العمل مع الاخلاص فعليه وجوبا ان لا يتحدث به
ولا يظهره لاحد في وقت من الاوقات الا اذا امن من الرياء وقصد
اقتداء الغير به في مظنته فقضيته انه لا يستثنى من المنع الا وقت اجتماع الامرين
ولو قيل بجوازه عند احدهما لم يبعد لكن ما ذكره المصنف احوط ويكون مع ذلك
وجلا من عمله والوجل الخوف فقوله خائفا تاكيد له اي نبه لمناسبة
ان يخالطه من الرياء الخفي الذي يخفى سببه ما لم يقف عليه اي ما لم يظهر له
لعدم ظهور سببه فيكون في نفس الامر مردودا عمله ممقوتا اي مبغوضا
اشد البغض لله تعالى ويكون هذا الخوف من الرياء في دوام عمله الذي
بداءه عند الاخلاص وبعده لا في ابتداء العمل بل ينبغي اي يجب ان يكون
متيقنا في الابتداء في العمل انه مخلص اي قاصد بعمله وجه الله تعالى كما قال
ما يريد بعمله الا وجه الله تعالى وفي نسخة اسقاط المضاف والمراد واحد حتى
يوجد بالفوقية مبني للمفعول وبالتحتية وكسر الجيم مبني للفاعل اي العبد النية
التي هي شرعا قصد الشيء مقترنا بفعله اذ هي العزم المصمم الباعث على
الفعل فلا تجتمع مع الشك والاحتمال لاعتبار التصميم في مفهومها فاذا
اعتبر به دون ابائه اي انه ينبغي ان يكون الاخلاص محققا من العبد اذ هو
شان الايمان ان شرع العبد في العمل على اليقين بالاخلاص ومضت لحظة
اي اقصر زمن يمكن فيها الغفلة هي غيبة الشيء عن بال الانسان وعدم تذكره
له وقد يستعمل فيمن تركه اهمالا واعراضا قال تعالى وهم في غفلة معرضون الاية
والنسيان هو مشترك بين ترك الشيء عن ذهول وغفلة خلاف الذكر له
وتركه على تعمد وعمد ولا تنسوا الفضل بينكم اي لا تقصدوا الترك والاهمال جاء
الخوف عن شائبة خفية الشائبة كما في المصباح الدنس والقذر من رياء
او عجب لحضورها قد يجد بان عنده فاما اولوية غلبة الخوف من الانتقام

بلغ

Copyright © King Saud University